

A



IOD/PP/2015

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 7 أبريل 2015

شعبة الرقابة الداخلية

سياسة نشر التقارير

الطبعة الأولى

المحتويات

1.	مقدمة والغرض المنشود	3.....
2.	المبادئ الرئيسة	3.....
3.	الإجراءات	3.....
	الجودة	4.....
	الإطار الزمني	4.....
	السرية	4.....
	حجب أجزاء من التقارير / عدم الكشف عن التقارير	4.....
	المتابعة	5.....
	دوائر الإعلام	5.....
4.	استعراض السياسة	5.....

1. مقدمة والغرض المنشود

1. توفر سياسة شعبة الرقابة الداخلية (الشعبة) الخاصة بنشر التقارير (المشار إليها فيما يلي بكلمة "السياسة") الإطار اللازم وتضع المبادئ الرئيسة لنشر تقارير الشعبة: تقارير التدقيق الداخلي والتقييم، فضلاً عن تقارير دور الإدارة الناتجة عن أنشطة التحقيق. ولا تنطبق هذه السياسة على تقارير التقييم الأولي وتقارير التحقيق النهائية، التي تكتسي سرية تامة.¹
2. ويتيح نشر تقارير الرقابة الداخلية فرصة لإظهار المساءلة على النتائج والشفافية في تقاسم الدروس المستفادة والتجارب المكتسبة من أنشطة الرقابة مع أصحاب المصالح المهتمين داخل الويبو وخارجها. كما يتيح ذلك النشر فرصة لجميع أصحاب المصالح لتحسين استخدام ما ينبثق عن عمليات التحليل التي تجريها الشعبة من نتائج لأغراض التعلم المؤسسي، ومن ثم تعزيز وجهة الرقابة الداخلية وتأثيرها.
3. وقد وُضعت السياسة بالتشاور مع الدول الأعضاء، طبقاً لميثاق الويبو للرقابة الداخلية.² وهي متسقة مع نظام موظفي الويبو ولائحته والإصدارات الإدارية ذات الصلة. كما أنها تراعي المعايير الدولية للممارسات المهنية الخاصة بالتدقيق الداخلي، ومدونة الأخلاقيات التي وضعها معهد المدققين الداخليين واعتمدها مثلث دوائر التدقيق الداخلي لمنظمات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، والمعايير التي وضعها واعتمدها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، والمبادئ والخطوط التوجيهية الموحدة لإجراء التحقيقات التي اعتمدها مؤتمر المحققين الدوليين.

2. المبادئ الرئيسة

4. تنص الفقرة 30 من ميثاق الرقابة الداخلية على ما يلي: "يرفع مدير شعبة الرقابة الداخلية التقارير النهائية عن التدقيق الداخلي والتقييم إلى المدير العام ونسخة إلى اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة ومراجع الحسابات الخارجي. ويُنَاح مراجع الحسابات الخارجي الحصول على مستندات أو وثائق مؤيدة للتدقيق الداخلي وتقارير التقييم بناءً على طلبه."
5. وتشترط الفقرة 31 من ميثاق الرقابة الداخلية ما يلي: "ينشر مدير شعبة الرقابة الداخلية تقارير التدقيق الداخلي والتقييم، وتقارير عن دور الإدارة الناتجة عن التحقيقات، على موقع الويبو الإلكتروني في غضون 30 يوماً من تاريخ صدورهما. ولا اعتبارات حماية السلامة أو الأمن أو الخصوصية، يجوز لمدير الشعبة، حسبما يراه، عدم الكشف عن تقرير بأكمله أو حجب أجزاء منه."

3. الإجراءات

6. سيُمكن تعميم تقارير الرقابة الداخلية عن طريق نشرها على موقع الويبو الإلكتروني العام لجميع أصحاب المصالح من الحصول على معلومات مناسبة التوقيت بشأن منتجات الرقابة واستخدام تلك الموارد المفيدة في عملهم. ولرفع قيمة التقارير المنشورة إلى أعلى مستوى ممكن ومنع حالات خرق السرية واحتمال حدوث آثار ضارة من جراء تلك المنشورات، ينبغي اتخاذ التدابير التالية:

¹ انظر الفقرة 34 من ميثاق الرقابة الداخلية.

² انظر الفقرة 24(ب) من ميثاق الرقابة الداخلية: "ولتنفيذ مهمات الرقابة الداخلية بفعالية في الويبو، يضطلع مدير الشعبة بما يلي: صياغة سياسات لتنفيذ كافة وظائف الرقابة الداخلية، والتي تشمل التدقيق الداخلي والتقييم والتحقيق، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء. وتوفر السياسات قواعد وإجراءات النفاذ إلى التقارير مع ضمان الحقوق في اتخاذ الإجراءات القانونية على نحو سليم والحفاظ على السرية." واعتمدت الجمعية العامة للويبو النسخة الأخيرة من ميثاق الرقابة الداخلية في دورتها السادسة والأربعين المعقودة في سبتمبر 2014. وُضعت سياسة نشر التقارير إلى الدول الأعضاء للتشاور بشأنها في الفترة من 7 فبراير 2015 إلى 7 أبريل 2015.

الجودة

7. لضمان الدقة والجودة في الشكل والمضمون على حد سواء، تخضع كل تقارير الرقابة لعملية داخلية لضبط الجودة، على النحو المنظم في أدلة الشعبة ذات الصلة الخاصة بالتدقيق الداخلي أو التقييم أو التحقيق.
8. وطبقا لميثاق الرقابة الداخلية سيتواصل، كما هو مبين في مشروع التقرير، تخصيص وقت معقول لما يلي: استعراض مشروعات التقارير داخل المنظمة للتمكن من تصحيح الحقائق المعروضة؛ ومراجعة النتائج، عند اللزوم، لمراعاة سياقها التشغيلي والتنظيمي؛ وتوضيح القضايا العالقة؛ والإبلاغ عن الآراء المعارضة؛ ومشاركة الإدارة العليا في مناقشة أي مجال من مجالات الخلاف.

الإطار الزمني

9. يجب أن تُنشر التقارير النهائية عن التدقيق الداخلي والتقييم ودور الإدارة على موقع الويبو الإلكتروني العام في غضون ثلاثين (30) يوما من صدورها. وتُحسب الثلاثون (30) يوما باعتبارها ثلاثين (30) يوم عمل بعد إرسال التقرير النهائي إلى المدير العام أو الإدارة العليا.
10. وقد تتيح مهلة الثلاثين (30) المحددة للنشر للإدارة العليا إمكانية الشروع في أي إجراء إداري، والتحضير للرد، حسب الاقتضاء، على أية استفسارات قد تُوجه إلى المنظمة عندما يصبح التقرير في الملك العام.

السرية

11. تُصنّف مشروعات التقارير أو أية معلومات مُحصّلة أو واردة في إطار عمليات التدقيق أو التقييم أو التحقيق ويُراعى طابعها "السري" طبقا للفقرة 16 من ميثاق الرقابة الداخلية³، حتى تُنشر على موقع الويبو الإلكتروني العام. وتُحذف أية إشارة إلى الطابع السري للتقارير النهائية قبل نشرها.

حجب أجزاء من التقارير / عدم الكشف عن التقارير

12. تنص الفقرة 31 من ميثاق الرقابة الداخلية على ما يلي: "ولاعتبارات حماية السلامة أو الأمن أو الخصوصية، يجوز لمدير الشعبة، حسبما يراه، عدم الكشف عن تقرير بأكمله أو حجب أجزاء منه". ويتخذ مدير الشعبة ذلك القرار بالتشاور الوثيق مع الإدارة. وتُدوّن، كناية، أسباب عدم الكشف عن تقرير أو حجب أجزاء منه؛ وتُتاح تلك التقارير، بناء على الطلب، للجنة الاستشارية المستقلة للرقابة ومراجع الحسابات الخارجي والدول الأعضاء.
13. ويجوز، على سبيل الذكر لا الحصر، أن تشمل الظروف التي تستوجب عدم الكشف عن تقرير أو حجب أجزاء منه الحالات التي يمكنها أن تسفر عما يلي:
- "1" الكشف عن هوية مصدر سري أو تعريض شهود أو مبلّغين عن مخالفات أو أفراد آخرين لانتقام محتمل أو غير ذلك من الآثار الضارة؛

"2" البوح بأسرار تجارية و/أو معلومات سياسية أو تجارية أو مالية ذات طابع امتيازي و/أو سري؛

"3" إفشاء معلومات شخصية عن موظفي الويبو؛

³ 16. يراعى مدير الشعبة الطابع السري لأية معلومات مُحصّلة أو واردة في إطار عمليات التدقيق أو التقييم أو التحقيق، ويُحوّل دون الكشف عنها بطريقة غير مصرّح بها، ولا ينبغي له استخدام تلك المعلومات سوى في حدود ما هو ضروري لأداء واجباته.

"4" الكشف عن معلومات يكون الكشف عنها، في الأصل، مقيداً بموجب سياسة الويبو لتصنيف المعلومات ومناولتها؛

"5" الكشف عن معلومات تقنية أو تشغيلية تتعلق بالسلامة/الأمن ويمكنها الإخلال بسلامة الموظفين والتأثير سلباً على نظم الويبو الأمنية وربما تعريض المنظمة وزبائنها لخطر يمكن، خلاف ذلك، التصدي له بسهولة؛

"6" الكشف عن معلومات كفيّة بتعريض الأفراد لخطر قانوني كبير؛

"7" تعريض الويبو، دون داع، لخطر تجاري أو قانوني أو أي خطر آخر قد يضرّ بسمعة المنظمة أو عملياتها؛

"8" الإعاقة في ارتكاب أو تدير أنشطة غير قانونية ضد الويبو.

المتابعة

14. ستسعى الشعبة، عند إصدار كل تقرير، إلى نشر حالة تنفيذ توصيات تقارير التدقيق والتقييم ودور الإدارة، وتحديثها بشكل دوري، بعد إجراء التثبيت الواجب. وسيتمّ نشر تلك المعلومات القارئ المهتم من رصد التقدم المحرز في معالجة القضايا المحددة في التقارير المعنية من تقارير التدقيق والتقييم ودور الإدارة. وستتمثل تلك المعلومات كذلك مؤشراً متاحاً للجمهور لقياس مدى استجابة المنظمة لنتائج الرقابة والتوصيات المنبثقة عنها.

دوائر الإعلام

15. قد يثير نشر تقارير الرقابة استفسارات وأسئلة من جانب دوائر الإعلام. وينبغي أن تُوجه الأسئلة الواردة من تلك الدوائر إلى قسم دوائر الإعلام والأخبار التابع لشعبة الاتصالات بالويبو. ولضمان بلورة وفهم نتائج الرقابة والسياق المرتبط بها على نحو سليم، ينبغي استشارة الوحدات المعنية المسؤولة عن المواضيع المُستفسر عنها لدى صياغة الردود وتوفير المعلومات الأساسية والشروح والتوضيحات الوجيهة، حسب الاقتضاء، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأية تقييدات قد يكون منصوصاً عليها في سياسات منفصلة سارية.

4. استعراض السياسة

16. ستُستعرض السياسة بانتظام، ويُفضّل استعراضها على الأقل كل ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدورها.

[يلي ذلك المرفق الأول]

وثائق مرجعية

1. [ميثاق الويبو للرقابة الداخلية](#) (المرفق الأول للنظام المالي ولائحته)

2. [سياسة الويبو لتصنيف المعلومات ومناولتها](#)

[نهاية المرفق الأول والوثيقة]